Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وطرقات القرى كالموكب الأحمدى وغيره ، وكانت فى الأصل موعدا سنويا لاجتماع رجال الطريقة ثم تحولت الى مواكب للمنكرات . ومنها اجتراء البعض على اقامة احتفالات دينية فى اماكن عامة ليشاهدها بعض السائحين ، أو اقامة تلك الاحتفالات فى منازل بعض الأجانب المقيمين بمصر . ومنها ايضا الموالد التى يصاحبها ويتخللها كثير من الأمور التى تخالف الآداب الشرعية وينعكس به الغرض الخيرى الذى يقام المولد من اجله . وهناك اخيرا الأذكار التى يقيمها الصوفية فى كل محل وناد وكثير منها مباين للذكر الشرعى المقصود فى الكتاب والسنة .

وقد قرر المجلس الصوفى منع عمل المواكب باسم الصوفية فى القاهرة والأقاليم الا بأذن من المشيخة حتى يمكن مراقبة ومنع ما يتخللها من الأمور المنافية للآداب ، ثم كتب الى وزارة الداخلية طالبا تنفيذ هذا القرار . وتحدث مع اللجنة المشكلة لتعديل قانون العقوبات ، المنبثقة عن مجلس الشورى ، فجعلت عقوبة القيام باحتفالات دينية فى منازل الأجانب أو للترويح عن السائحين ، هى الحبس ، وقد تنبه الى أن العقوبات الصوفية فى هذا الشأن قد لا تجدى ، لأن من يقوم بمثل هذه الاحتفالات قد لا يكون من رجال الصوفية .

اما الموالد فلو توقفت اقامتها لحين الحصول على ترخيص من مشيخة الطرق الصوفية ، لكان فى ذلك تضييق على الناس ، ولكن وضعت مادة خاصة بذلك فى لائحة الصوفية تشترط أن لا يجاور مكان المولد شىء ومما ينافى الآداب الشرعية كالألعاب والسخريات ونحوها . كذلك نصت لائحة الصوفية على فصل كل من يقيم الأذكار بهيئة مخالفة للآداب الشرعية كالتمايل والرقص والتخبط ، وتنفيذ ذلك منوط بوكلاء المشيخة فى كل جهة وبالرأى العام فحيثما وجد شيئا من ذلك ، فمن حقه بل من واجبه أن يحيط المشيخة العامة